

## حكم أخذ أجره مقابل العمرة عن المريض

عبدالمحسن الزامل

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. لي جار في مصر مريض لا يتحرك الا باذن الا اذا ساعده اخر. وايضا زوجته مريضة. تتحرك بصعوبة. واتصل من مصر وانا هنا في مكة ان اعمل له عمرة ولزوجتي عمرة ويريد ان يدفع لي يدفع تكاليف العمرة له ولجودها فما رأيك - [00:00:05](#)

سبق هذا غير مرة هذا سبق غير مره ان العمرة الجمهور جوزوها لكن مع ذلك الذي اما اخص هذا السؤال اذا اردت ان تأخذ عنه عمرة اذا كان عاجز كما ذكرت فلا بأس لك تأخذ عمرة - [00:00:35](#)

ثم عمرة لزوجته ما دامت ايضا عاجزة فهذا لا بأس ومسألة دفع المال هذا راجع اليك ان هو لم تطب نفوس الا من يدفع لك. التكاليف التي تكلف عمرة فلا بأس ان وان اردت ان تأخذ العمر خاصة - [00:00:55](#)

تقول انا في مكة وليس هناك اي تكلفة ففي هذه الحالة هذا هو الاكبر خاصة وهناك تكلفة لا الا الشيء اليسير جدا اما العمرة التقدم غير مرة. وسبقا ذكرت في درس قبل ذلك ان هذه العمرة المكية موضع خلاف بين العلماء. وان كان على - [00:01:15](#)

الا ان بعض اهل العلم يرى عدم مشروعية هذه العمرة المكية. ان هذه العمرة المكية لا تشرع. وقد بسط والكلام فيها وابن القيم ايضا في زاد المعارك واسلاف الفتاوى وشدد في انكار هذه العمرة. من مكة يعني تخرج من مكة الى - [00:01:35](#)

الحلم قال انها لم تنقل لم عن اهل مكة ولا عن غيره. نقلت ربما عن بعض السلف انما المعروف عن السلف انهم لم ينقل عنهم ولو كان هذا بعضهم غنا لنقل ولكثر والنبي عليه الصلاة والسلام لم يفعل هذا وقد جاء الى مكة مرارا - [00:01:55](#)

جاء عليه الصلاة والسلام في غزوة الفتح ومكث بمكة تسعة عشر يوما عليه الصلاة والسلام. وجاء في ايام ومكث عشرة ايام وجلس قريب من مكة اربعة ايام. فتح مكة تسعة عشر يوم - [00:02:15](#)

ولم يخرج عليه الصلاة والسلام. واصحابه معه. فلم يخرج عليه الصلاة والسلام. وهو لا شك نعلم انه عليه احرصوا الناس على الخير ولو كان خيرا لسبقونا اليه. ومثل هذا مع اصحابه وكذلك في الحج - [00:02:35](#)

لما حجة الوداع عليه الصلاة والسلام ومعهم عشرات الالاف من اصحابه ونزل باقبح قريب من مكة غير مرة هذا الكلام وانه عليه الصلاة والسلام لم يدخل مكة هذا ذكرنا فيه دليل ان فيه دليلين دليل يتعلم - [00:02:55](#)

بالعمرة ودليل يتعلق بمضاعفة صلاته. وهو لم يخرج الى الحل يأخذ عمرة. ولم يدخل الى الحرم يصلي. الأمرين جميعا لم يدخل الحرم يصلي فيه ولم يخرج الى خارج الحرم ليعتني. فهو دليل لهاتين المسألتين مع الدالة كثيرة - [00:03:15](#)

لكن في خصوص الدليل نقول لو كانت العمرة المكية هذه مشروعة فالحلم القريب ومكة من قريبة الحرم من قريب وكان من قريب والحل ليس ببعيد. فلم يخرج الى الحرم ليعتمر ليحرم. ولم - [00:03:35](#)

يدخل الى المسجد يصلي فيه. بدله على ما الصلاة تضاعف في الحرم. ودل على ان العمرة لا تشرع لان من مكة ولهذا اختلفوا في العمرة للمكيين هل تجب او لا تجب عمرة؟ لاهل مكة وان كان اهل الدليل وجوب العنف - [00:03:55](#)

على قول ما اوجبه مذهب احمد الشافعي لكن من اهل العلم من قال ان لا تجب حتى عند من الجبهة قال كما قال ابن عباس ثبت عن مما يسأل عمره قال اجعلوا قال عمرتكم الطواف بالبيت. الطواف بالبيت. لكن من - [00:04:15](#)

لا يؤجر عليه وجاء في رواية واثر جعلني الزبير كان يعتمر وجاء ابن عباس اجعلوا بينك وبين مكة بطنوات الى غير ذلك - [00:04:35](#)